

التحوّل الرقمي للقرار الإداري: بين حداثة التنظير وتحديات التطبيق

Digital transformation of administrative decisions: Between the modernity of theory and practical difficulties

الدكتورة باهية بوغريال⁽¹⁾

جامعة مولود معمري – تيزي وزو (الجزائر)

bahia.bougherbal@umt.dz

تاريخ النشر	تاريخ القبول:	تاريخ الارسال:
17 أكتوبر 2025	11 سبتمبر 2025	06 جويلية 2025

الملخص:

يعدّ التحوّل الرقمي لنشاط الإدارة الحديثة توجّهاً حتمياً، فرضته متطلبات مسابرة وتيرة التطوّر التكنولوجي والتقني. وقد أدّى هذا التحوّل إلى بروز صور جديدة من أشكال التصرفات القانونية الإدارية، من بينها القرار الإداري الإلكتروني، بصفته صورة القرار الإداري التقليدي في البيئة الرقمية. وبالرغم من مزايا التوجّه الرقمي في مجال القرارات الإدارية، إلّا أنّه يثير تحديات قانونية معقّدة من الناحية النظرية، تتعلّق بغموض مفهوم القرار الإداري الإلكتروني وصعوبة تعريضه، كما يطرح إشكالات قانونية متعدّدة من الناحية العملية، في ظلّ عدم ملاءمة إخضاعه للمنظومة القانونية التقليدية. لذلك، ولضمان الفعالية الرقمية المنشودة، يفرض التحوّل الرقمي للقرار الإداري ضرورة توفير إحاطة تشريعية كافية وكفيلة باستيعاب مفرزات هذا التحوّل، بحيث تشكّل أساساً قانونياً لانتقال آمن نحو الرقمنة.

الكلمات المفتاحية: القرار الإلكتروني، القرار الإداري، الرقمنة، التحوّل الرقمي.

Abstract :

The digital transformation of modern management activities is an inevitable trend, imposed by the need to keep pace with the speed of technological and technical progress. This transformation has led to the emergence of new forms of administrative legal actions, among them the electronic administrative decision, as a digital version of the traditional administrative decision in the digital environment. Despite the advantages of the digital approach in the field of administrative decisions, it raises complex legal challenges from a theoretical standpoint, related to the ambiguity of the concept of the electronic administrative decision and the difficulty of defining it precisely. It also presents multiple practical legal issues concerning the challenges of implementing it in reality, given the incompatibility of subjecting it to the traditional legal framework. In light of this situation, and to ensure the desired digital effectiveness, the digital transformation of administrative decisions necessitates providing sufficient legislative coverage capable of accommodating the developments and outcomes of this transformation. This legal framework would form the foundation for a safe transition toward digitization.

key words: Electronic decision, Administrative decision, Digitalization, Digital transformation, Electronic administration.



مقدمة:

شهد العالم منذ مطلع الألفية الثالثة ثورةً معلوماتيةً وتكنولوجيةً هائلةً، جعلت العالم بأسره يتجه نحو الرقمنة كضرورة حتمية لمواكبة التطور السريع في مختلف مناحي الحياة، وهو ما ينطبق على النشاط الإداري، بل إن التحول الرقمي يعد أكثر إلحاحاً في هذا المجال الحيوي، على أساس أنه يتعلّق بتسيير المرافق العامة، من جهة، وباعتباره يتعلّق بأكثر فروع القانون مرونةً وقابليةً للتطور، من جهة ثانية.

بناءً عليه، بادرت الدول إلى إدخال التقنيات الحديثة في آليات النشاط الإداري، عن طريق تطبيق نظام الإدارة الإلكترونية، ممّا أدّى إلى تغيير الكثير من المفاهيم والأسس الإدارية، من بينها ما يتعلّق بالقرارات الإدارية، والتي عرفت تحولات بارزة أثمرت بظهور القرار الإداري الإلكتروني.

لذلك تظهر أهمية هذه الدراسة من حيث تسارع وثيرة التحول إلى الرقمنة في جميع المجالات بما فيها المجال الإداري عامة والقرارات الإدارية خاصة، في مقابل بطء الاستجابة التشريعية لهذه المستجدات، وما ينتج عن ذلك من تحديات وصعوبات.

فبالرغم من اعتبار القرار الإداري الإلكتروني بمثابة امتداد وتطور للقرار الإداري التقليدي، ويشترك معه في أركانه وخصائصه، إلا أنّ طابعه اللامادي واعتماده على وسائل التكنولوجيا الحديثة، يجعله متميّزاً سواء من الناحية النظرية أو العملية. وهو ما يطرح التساؤل بشأن تحديات أعمال القرار الإداري الإلكتروني في ظل جدلية مفهومه؟

وعلى اعتبار أنّ هذه الإشكالية تتناول دراسة التحديات العملية للقرار الإداري الإلكتروني، في ضوء عدم استقرار مفهومه، فإنّ المنهج المتبع للإحاطة بكلا الجانبين يجمع بين المنهج الوصفي، للإحاطة بالمعطيات النظرية، والمنهج التحليلي، لإبراز تحديات أعمال القرار الإداري الإلكتروني، التي تجعل من غير الممكن إخضاعه للقواعد السارية على القرارات الإدارية التقليدية.

إنّ الإجابة على الإشكالية المطروحة يقتضي تقسيم البحث تقسيماً ثنائياً، يتوافق مع البُعدين النظري والعملي في الطرح الذي تتناوله هذه الإشكالية؛ فالتحول الرقمي في مجال القرارات الإدارية، وإن كان يشكّل نقلة نوعية هامة من المعاملات المادية إلى المعاملات الإلكترونية، وهو ما يحقق العديد من المزايا، إلا أنّه يواجه صعوبات عديدة تتعلّق بالإحاطة النظرية بالمفاهيم الحديثة لمخرجات هذا التحول (المبحث الأول)، كما يواجه تحديات عملية عميقة تتعلّق خاصة بملاءمة قواعد القانون الإداري لمواكبة واستيعاب هذه التطورات، من أجل تجاوز ما تثيره من إشكالات عند محاولة إخضاعها للقواعد القانونية المنظمة للقرارات الإدارية التقليدية (المبحث الثاني).

المبحث الأول:

بروز القرار الإداري الإلكتروني بين جدلية مفهومه ومرتكزات تأسيسه

أدى تطور أدوات الإدارة الحديثة، وتغير أساليب تعبيرها عن إرادتها - بفضل استخدام الوسائل التقنية المتطورة - إلى إفراز العديد من المصطلحات الجديدة، على غرار "القرار الإداري الإلكتروني". إلا أن بروز هذا المصطلح إلى جانب القرار الإداري التقليدي أثار تحديات معقدة بشأن تحديد مدلوله، مما أثار الجدل بشأن غموض مفهومه (المطلب الأول).

ونظراً لأهمية القرارات الإدارية الإلكترونية في نشاط الإدارة الحديثة، فإنه من الضروري مضاعفة الجهود التشريعية، الفقهية والقضائية من أجل تجاوز هذه العقبات المفاهيمية، خاصة مع اعتبار التحول إلى القرارات الإدارية الإلكترونية ليس فقط ضرورة حتمية، بل هو يستند على مجموعة من الأسس القانونية والمبررات العملية التي تسمح للإدارة بالتغيير من أساليب عملها، بل وتحثها وتضرب عليها مثل هذا التوجه الجديد (المطلب الثاني).

المطلب الأول: غموض مفهوم القرار الإداري الإلكتروني

بالرغم من كون التحول الرقمي في مجال القرارات الإدارية أصبح أمراً واقعاً إلا أن الإحاطة بالمفاهيم الجديدة التي أفرزها هذا التحول، بما في ذلك مفهوم القرار الإداري الإلكتروني، يشكل تحدياً جدياً؛ فنظراً لحدائته نسبياً لا يوجد تعريف دقيق، جامع ومانع للقرار الإداري الإلكتروني (الفرع الأول)، مما يؤدي إلى تداخله مع مفاهيم أخرى ذات الصلة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تعدد محاولات تعريف القرار الإداري الإلكتروني

في ظل خلو التشريعات المختلفة من تعريف جامع ومانع للقرار الإداري الإلكتروني، تعددت محاولات الفقهاء والباحثين ملأ هذا الفراغ. وبالرغم من اتّفاق التعريفات المقترحة على شمول الخصائص الأساسية المميّزة للقرار الإداري التقليدي، باعتباره عمل إداري انفرادي صادر عن جهة إدارية... إلا أنّها اختلفت من حيث جوانب خصوصية القرار الإداري الإلكتروني؛ فهناك من ركّز على وسائل إصداره (أولاً)، والبعض الآخر يركّز على الشكليات الخاصة به (ثانياً).

أولاً - تعريف القرار الإداري الإلكتروني المرتكز على وسيلة إصداره:

عرّف البعض القرار الإداري الإلكتروني تعريفاً تقنياً مبنياً على الوسيلة المستعملة في اتّخاذها، كما يلي: يُقصد بالقرار الإداري الإلكتروني «إفصاح عن إرادته منفردة ملزمة تصدر عن سلطة إدارية عامة عبر وسائل إلكترونية وترتب آثار قانونية»⁽¹⁾.

أو «إفصاح السلطة الإدارية العامة عن إرادتها المنفردة الملزمة، بما لها من سلطة بمقتضى القوانين والأنظمة النافذة، عبر وسائل إلكترونية، بقصد ترتيب آثار قانونية متى كان ذلك ممكناً أو جائزاً».

وفقاً لهذين التعريفين، لا يختلف القرار الإداري الإلكتروني عن القرار الإداري العادي إلا من حيث وسيلة تعبير الإدارة عن إرادتها؛ بحيث تتوافر في القرار الإداري الإلكتروني المقومات ذاتها التي يقوم عليها القرار العادي، إلا أنه يُتخذ عن طريق وسيلة إلكترونية⁽²⁾.

وهناك من عرفه بأنه « استخدام الجهات المسؤولة لأنظمة المعلومات لاعتماد بديل واحد من بين البدائل المطروحة»⁽³⁾. وهو تعريف يعبر عن القرار الإداري الإلكتروني وفقاً لمدلولة المستجد في علم الإدارة العامة⁽⁴⁾؛ فهو يركّز على الوسائل التي تستخدمها الإدارة عند اتخاذها القرار الإداري الإلكتروني، دون التركيز على مقومات وأركان هذا القرار.

ثانياً - تعريف القرار الإداري الإلكتروني المرتكز على شكليته الخاصة:

عرّف البعض القرار الإداري الإلكتروني بالاستناد على شكله بأنه «المستند الإلكتروني المعبر عن الإرادة المنفردة الملزمة للإدارة بقصد إحداث أثر قانوني»⁽⁵⁾.

تعليقاً على هذا التعريف، يمكن الإشارة إلى أنه، وإن كان قد ركّز على شكل القرار الإداري الإلكتروني، إلا أنه لم يتناول جميع شكليته؛ فاكتمل بذكر عبارة "المستند الإلكتروني"، دون الإشارة إلى باقي الشكليات الأخرى، خاصة من حيث التوقيع الإلكتروني.

كما أنّ عبارة "المستند الإلكتروني" تُثير إشكالات عند التطبيق، فيما يتعلّق بإمكان إدراج بعض الأشكال من القرارات الإدارية ضمن هذه العبارة، على غرار حالة القرار الإلكتروني المطبوع ورقياً، وكذا حالة المُستند الإلكتروني المأخوذ من أصل ورقي باستخدام تقنية المسح الضوئي.

من جهة أخرى، عرّف البعض القرار الإداري الإلكتروني بأنه « تلقي الإدارة العامة الطلب الإلكتروني على موقعها الإلكتروني وإفصاحها عن رغبتها الملزمة بإصدار القرار والتوقيع عليه إلكترونياً وإعلان صاحب الشأن على بريده الإلكتروني، وذلك بما لها من سلطة بمقتضى القوانين واللوائح بقصد إحداث أثر قانوني معين يكون جائزاً وممكناً قانوناً ابتغاء المصلحة العامة».

تعليقاً على هذا التعريف، يمكن ملاحظة أنه تضمّن الشكليات الأساسية التي يتمييز بها القرار الإداري الإلكتروني؛ كالتوقيع الإلكتروني والبريد الإلكتروني، إلا أنه انتقد بشدة على أساس تعليق سلطة الإدارة في اتخاذها هذا القرار على تلقي طلب من قبل الأفراد⁽⁶⁾، وهو ما يتعارض مع ما هو ثابت بشأن القرار الإداري باعتباره امتيازاً بيد الإدارة وحدها، وتعبيراً عن إرادتها المنفردة ولا تتدخل فيه إرادة الأفراد.

وتعليقاً على هذا النقد نرى بأن تقديره يتوقف على تحديد المقصود بعبارة "تلقي الإدارة العامة الطلب الإلكتروني"؛ إذ أنه وإن كانت تدل - ظاهرياً، وفقاً للتفسير الجامد - على تعليق اتخاذ الإدارة القرار الإداري الإلكتروني على تلقيها طلباً بإصداره، يقدمه الشخص المعني، إلا أن تفسير هذه العبارة تفسيراً مرناً - يأخذ في الاعتبار مقتضيات ومتطلبات اتخاذ الإدارة قراراتها إلكترونياً - يُظهر بأن المقصود بـ "الطلب" هو وجود "رابطة إلكترونية"⁽⁷⁾، مُسبقة، بين الإدارة والأفراد المتعاملين معها، في شكل التبادل الإلكتروني للبيانات بينهما، والتي بدونها يستحيل وجود القرارات الإدارية الإلكترونية أصلاً.

من جهة أخرى، نُتقَد هذا التعريف على أساس أن ربط القرار الإداري الإلكتروني بتلقي الإدارة طلباً، يؤدي إلى اقتصار معنى هذا القرار على القرارات الفردية فقط دون القرارات التنظيمية⁽⁸⁾. إلا أننا نرى بأن هذا الانتقاد يُصبح غير مبرر، هو أيضاً، وفقاً للتفسير المرن لمعنى الطلب، مثلما سبق بيانه أعلاه.

كما تعرّض هذا التعريف للنقد أيضاً من حيث إدراجه عبارة "إعلان صاحب الشأن على بريده الإلكتروني"، باعتبار هذا الإعلان إنما يدخل ضمن مرحلة نفاذ القرار الإداري الإلكتروني، وليس جزءاً من تعريف القرار ذاته⁽⁹⁾.

تعليقاً على هذا الجانب من الانتقاد يمكن اعتباره انتقاد في محله، كما يمكن إسقاطه أيضاً على عبارة "تلقي الإدارة العامة الطلب الإلكتروني على موقعها الإلكتروني وإفصاحها عن رغبتها الملزمة بإصدار القرار والتوقيع عليه إلكترونياً"؛ ذلك أن هذه العبارة تتعلق بمقتضيات اتخاذ القرار الإداري الإلكتروني، وليست جزءاً من تعريفه.

خلاصة، فإن مجموع التعريفات المقترحة للقرار الإداري الإلكتروني، لم تنه رغم تنوعها مشكلة غموضه، ولم تتوصل إلى تحديد مدلوله؛ ففي حين اتّسمت التعريفات القائمة على أساس وسائل إصداره بالقصور، وعدم كفاية هذا الجانب فقط لتمييزه عن نظيره التقليدي، اتّسمت التعريفات القائمة على شكليات القرار الإداري الإلكتروني بعدم الدقة؛ بحيث أنها تخلط بين إجراءات اتخاذ القرار الإداري الإلكتروني وتعريف هذا القرار نفسه. وأمام هذا القصور يبقى اللبس بين المقصود بالقرار الإداري الإلكتروني وبين الأنواع الأخرى من القرارات ذات الصلة قائماً، رغم اختلافه عنها.

الفرع الثاني: تمييز القرار الإداري الإلكتروني عن بعض المفاهيم ذات الصلة

هناك العديد من المفاهيم القريبة من القرار الإداري الإلكتروني، والعديد من المصطلحات الجديدة التي أفرزها استخدام الوسائل التقنية والتكنولوجيا الحديثة في النشاط الإداري، على غرار القرار الإداري الرقمي، القرار الإداري الذكي، القرار الإداري المؤتمت...، مما يقتضي التمييز

بين القرار الإداري الإلكتروني وسابقه التقليدي، من جهة (أولاً)، وبين القرار الإداري الخوارزمي كصورة متقدمة للاستخدام المطلق للتقنية وتغييب العنصر البشري في القرار الإداري، من جهة ثانية (ثانياً).

أولاً - تمييز القرار الإداري الإلكتروني عن القرار الإداري التقليدي:

بالنظر إلى التعريفات المختلفة المقترحة للقرار الإداري الإلكتروني، وشمولها للعناصر الأساسية لتخليقه التقليدي، يظهر بأن القرار الإداري الإلكتروني ما هو في الواقع إلا صورة متطورة لهذا الأخير، مبنية على إجراءات ذات طابع تقني، تجعل القرار يتخذ شكل الوثيقة الإلكترونية بدل المستند الورقي المألوف. لذلك فإن الأمر لا يتعلق بقرار جديد ذو مفهوم مختلف⁽¹⁰⁾، إنما الاختلاف يكمن فقط في الوسائل المستعملة من قبل الإدارة للتعبير عن إرادتها؛ إذ تكون في القرارات الإدارية الرقمية عبارة عن وسائل إلكترونية، متمثلة في شبكة الأنترنت، البريد الإلكتروني، الحاسوب... سواء في اتخاذ القرار، تبليغه أو نشره، مع ضرورة أن تتوفر - مع ذلك - على مقومات وعناصر القرارات الإدارية التقليدية، بأن تكون صادرة من قبل جهة إدارية، بإرادتها المنفردة، بغية إحداث أثر قانوني معين⁽¹¹⁾.

ثانياً - تمييز القرار الإداري الإلكتروني عن القرار الإداري الخوارزمي:

يُعرف القرار الإداري الخوارزمي على أنه « آلية حسابية مبنية على قواعد ونماذج إحصائية تتخذ قرارا بشكل مستقل دون تدخل بشري، فهو نتيجة لمعالجة يجريها نظام يجمع بين جمل خوارزمية وأجهزة ذكاء صناعي تتولى اتخاذ القرار بناءً على معطيات مقدمة سلفاً⁽¹²⁾ ».

كما يُعرف أيضاً على أنه « القرار الإداري المتخذ بواسطة نظام معالجة خوارزمية مُعتمد من طرف الإدارة العامة لهذا الغرض⁽¹³⁾ »،

من بين النشاطات الإدارية التي استخدمت فيها القرارات الإدارية الخوارزمية، عمليات التوظيف والمتابعة المهنية للموظفين وترقيتهم؛ ففي مرحلة الإعلان عن الوظائف الشاغرة، يتم استخدام الخوارزميات بغية اختيار المرشحين المناسبين، فتقوم ب فحص الملفات الشخصية المُقدمة، وتحديد الأكثر تأهلاً وتقديم بشأنها اقتراحات. ثم في مرحلة اختيار المرشح الأنسب، تُستخدم الخوارزميات في فحص السير الذاتية للمرشحين، تقييم المقابلات الأولية التي جرت معهم باستخدام أدوات الذكاء الاصطناعي، والقائمة على الاستشعار والتنبؤ بالسلوك البشري، وفي النهاية يتم تشكيل ملف شخصي كامل عن كل مرشح، والذي يلعب دوراً أساسياً في عملية التوظيف⁽¹⁴⁾.

خلاصةً، وبالرجوع إلى التعريفات المقدمة لكلا القرارين الإداريين الإلكتروني والخورزمي، يظهر بأنهما بالرغم من اشتراكهما في خاصية الاعتماد على الوسائل الإلكترونية، إلا أنّهما يختلفان من حيث مجال الاعتماد على هذه الوسائل؛ فإذا كان الاعتماد عليها في القرار الإداري الإلكتروني ينصب على الشقين الشكلي والإجرائي، فإنّ القرار الإداري الخورزمي لا يستلزم بالضرورة أن يصدر وفق أشكال وإجراءات إلكترونية، بل إنّ جوهر هذا القرار يكمن في اتّخاذه نتيجة لنظام معالجة آلية، بغض النظر عمّا إذا كان يحمل توقيعاً يدوياً أو إلكترونياً، ويستوي في ذلك أن يكون تبليغه بالطرق التقليدية أو بالوسائل الإلكترونية⁽¹⁵⁾.

في الواقع، وأمام حداثة المصطلحين وعدم وجود تعريف ثابت، جامع ومانع لكل منهما لا يمكن التحديد الدقيق للفروق بينهما، ومع ذلك يمكن ملاحظة أنّ القرار الإداري الإلكتروني غالباً ما يكون نهائيّ مُنتج لآثار قانونية في مواجهة الأفراد، بينما القرار الإداري الخورزمي غالباً ما يكون نوعاً من القرارات التمهيدية التي تسهّل عملية اتّخاذ القرارات الإدارية.

المطلب الثاني: عوامل دعم التحوّل الرقمي للقرار الإداري

بالرغم من عدم وجود تعريف قانوني محدّد للقرار الإداري الإلكتروني، إلا أنّ ذلك لا يمنع الإدارة من استخدامه، كما لا يمس مثل هذا الاستخدام بمبدأ المشروعية، ذلك بالنظر إلى وجود أسس قانونية تدعم التحوّل الرقمي للنشاط الإداري عامّةً، ورقمنة القرارات الإدارية بصفة خاصّة (الفرع الأوّل). كما يستند تحوّل القرار الإداري نحو الآليات الرقمية على ما للإدارة من سلطة تقديرية في اختيار وسيلة التعبير عن إرادتها، بما في ذلك الوسائل الإلكترونية (الفرع الثاني).

الفرع الأوّل: وجود أساس قانوني للتحوّل الرقمي للقرار الإداري

يتميّز القانون الإداري، بالدرجة الأولى، بطابع المرونة لمسايرة التطوّرات في المجالات ذات الصّلة بالنشاط الإداري، وما يرافق ذلك من قيام علاقات جديدة تقتضي باستمرار إيجاد القواعد المناسبة لتنظيمها وحكمها، وهو ما ينطبق على الثورة العلمية والتكنولوجية التي ازدهرت في السنوات الأخيرة، ودفعت الإدارة إلى مسايرتها والاستفادة من مزاياها. ولأنّ التحوّل نحو الرقمنة في المجال الإداري يحقّق العديد من المزايا سواء للإدارة أو للمتعاملين معها، فإنّ ذلك يصبّ في تحقيق المصلحة العامة التي تهدف إليها الإدارة، وهو ما يشكّل أساساً لمشروعية قراراتها الإلكترونية بصورة أولية وأساسية⁽¹⁶⁾.

الفرع الثاني: تمتّع الإدارة بالسلطة التقديرية في اختيار وسيلة اصدار قراراتها

تعدّ السلطة التقديرية الممنوحة للإدارة في اختيار أسلوب اصدار قراراتها، تبعاً للظروف، بمثابة أساس لإصدار القرارات الإدارية الإلكترونية؛ فالمرجع يكتفي بوضع القاعد

العامّة التي تتصف بالمرونة، تاركا للإدارة تقدير ملاءمة التصرف تبعا للتطورات، بشرط أن تراعي هدف تحقيق المصلحة العامّة وألا تنحرف عنه⁽¹⁷⁾.

وعليه، فحتى ولو لم تعرف التشريعات المختلفة القرارات الإدارية الإلكترونية، إلا أنه لا يوجد أيضاً في هذه التشريعات ما يمنع الإدارة من التعبير عن إرادتها باستخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة⁽¹⁸⁾، فهي لم تشترط صوراً محدّدة للقرار الإداري، ممّا يجعلها تستوعب إمكانية أن يكون إلكترونياً⁽¹⁹⁾. وبصفة عامّة فالإدارة بإمكانها التعبير عن إرادتها دون التزامها باتباع طريقة ثابتة في ذلك، سواء لجأت إلى طرق الإصدار التقليدية أو باستخدام الوسائل الإلكترونية، بشرط التزامها بمراعاة مقومات وأركان القرار الإداري أيّا كانت طريقة اتّخاذه⁽²⁰⁾.

المبحث الثاني:

التحديات القانونية للتحول الرقمي للقرار الإداري

بالرغم من المزايا التي يحقّقها التحول الرقمي للقرار الإداري، إلا أن استخدام الوسائل التقنية الحديثة في مجال القرارات الإدارية، يفرض تحديات قانونية وإجرائية مهمّة، يتعلّق بعضها بعدم ملاءمة إخضاع هذا الشكل الجديد من القرارات الإدارية للمنظومة القانونية السائدة، ممّا يثير عدّة صعوبات متعلّقة باندماجه القانوني فيها (المطلب الأول). أمّا البعض الآخر من التحديات فيتعلّق بتجاوز الإشكالات الإجرائية التي تعترض القرار الإداري الإلكتروني عملياً، خاصّة تلك المرتبطة بنفاذه، والآثار المترتبة عن هذا النفاذ (المطلب الثاني).

المطلب الأول: التحديات المتعلقة باندماج القرار الإداري الإلكتروني في المنظومة القانونية

يفرض التحول الرقمي للقرار الإداري، من الناحية العملية، تحديات معقّدة فيما يتعلّق بالاحتواء القانوني لمخرجات هذا التحول، وفهم إمكانية استيعاب المنظومة القانونية للقرار التقليدي لهذه المخرجات، وتحديد جوانب الخصوصية التي تحتاج تنظيمياً قانونياً خاصاً بما يحفظ المبادئ الأساسية التي يقوم عليها نشاط الإدارة العامّة (الفرع الأول).

وبالنظر إلى البعد التقني للتحول الرقمي للقرار الإداري، فإن تنظيمه القانوني يواجه تحديات تشريعية ذات بُعد تقني أيضاً، خاصّة فيما يتعلّق بحماية الخصوصية وأمن البيانات، لأن إهمال مثل هذا الجانب لا يتوافق مع التوجّه الرقمي الأمان (الفرع الثاني).

الفرع الأول: ضرورة ملاءمة القانون الإداري لمقتضيات الرقمنة في مجال القرارات الإدارية

بالرغم من الآثار الإيجابية للرقمنة في مجال النشاط الإداري، إلا أن التوجّه المتزايد نحو القرارات الإدارية الحديثة⁽²¹⁾، خاصّة القرارات الإدارية الخوارزمية، يواجه العديد من

المخاوف بشأن الآثار التي يمكن أن يحدثها استخدام التكنولوجيا في اتخاذ هذه القرارات، مما يستوجب ضبط هذه العملية واحتوائها تشريعياً.

إن فكرة الاعتماد على القرارات الإدارية الحديثة يُثير العديد من المخاوف بشأن الاستيعاب القانوني لهذا التحول من الناحية النظرية، وبشأن التأثيرات المحتملة على ممارسات الجهات الإدارية من الناحية العملية؛ إذ أن الاعتراف بمشروعية هذه القرارات يقتضي انفتاح نظرية القرار الإداري التقليدية على التطورات الحاصلة في المجال العلمي والتكنولوجي، وإعادة صياغتها على نحو يتناسب مع التحول الرقمي؛ لأن التحول إلى الرقمنة الإدارية دون ضوابط قانونية محدّدة يشكل تهديداً لأسس القانون العام؛ باعتبارها تمس بمبدأ الشفافية، مبدأ عدم التحيز، ومبادئ المسؤولية الإدارية والقابلية للمساءلة، مما يقتضي الإحاطة القانونية بهذه التحولات، بُغية ضبطها⁽²²⁾.

الفرع الثاني: التحديات القانونية المتعلقة بحماية الخصوصية وأمن البيانات

يُثير استخدام الرقمنة في مجال القرارات الإدارية تحديات كبيرة قانونية وأخلاقية، وذلك عند استخدام البيانات بشكل غير صحيح أو غير عادل؛ فالحفاظ على خصوصية الأشخاص المتعاملين مع الإدارة يشكل تحدياً كبيراً؛ فثنا مسألة حماية أمن البيانات، إضافة إلى التحديات المرتبطة بانعدام الثقة في القرارات الإدارية الإلكترونية، زيادةً إلى التحديات المتعلقة بالشفافية والنزاهة⁽²³⁾.

من بين العراقيل التشريعية التي تُعيق التحول الرقمي للنشاط الإداري عامةً تبرز مشكلة الأمن، التي تعتبر من بين أهم التحديات، وذلك بالنظر إلى عدم موامة تطبيق القوانين والأنظمة التقليدية، المعمول بها سابقاً، على النشاطات الإدارية الإلكترونية، مما يجعل الرقمنة - كبديل للمعاملات الورقية - لا تفي بالغرض المنشود في ظل نقص التشريعات التي تنظم العلاقات القانونية المختلفة الناشئة عن نشاط الإدارة الإلكترونية؛ ويندرج ضمن هذه التشريعات تلك المنظمة للتوقيع الإلكتروني، وتلك المتعلقة باستخدام البريد الإلكتروني، بالإضافة إلى أمن البيانات والتعرف على هوية الأشخاص المتعاملين مع الإدارة، والتشريعات التي تضمن عدم اختراق الشبكات... ومن ثم فإن هذا النقص التشريعي يؤدي إلى عرقلة المعاملات الإدارية الإلكترونية، بما فيها القرارات الإدارية الإلكترونية⁽²⁴⁾.

من جهة أخرى تُثار المخاوف بشأن الرقابة والمساءلة في اتخاذ القرارات الإدارية الإلكترونية، وعدم إمكانية تحديد المسؤول عن هذه القرارات المُستحدثة، مما يطرح تحديات التصدي لهذه المسألة، خاصةً في ظل عدم تقنين قواعد المسؤولية في مجال استخدام التقنيات الحديثة بوجه عام⁽²⁵⁾.

المطلب الثاني: الإشكالات الإجرائية المتعلقة بنفاذ القرارات الإدارية الإلكترونية

في الجانب الإجرائي، تثير القرارات الإدارية الإلكترونية تحديات متعلقة بتحديد وقت بدء نفاذها بالنسبة إلى الأشخاص المخاطبين بها، وكذا مواعيد الطعن فيها؛ سواء تعلق الأمر بنشر القرارات الإدارية الإلكترونية التنظيمية (الفرع الأول)، أو بتبليغ القرارات الإدارية الإلكترونية الفردية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الإشكالات التي تثيرها عملية النشر الإلكتروني للقرارات الإدارية

من بين مظاهر تأثير التقنيات التكنولوجية في ممارسة النشاط الإداري ظهور النشر الإلكتروني كوسيلة لنشر القرارات الإدارية التنظيمية باعتباره من وسائل النفاذ المستجدة⁽²⁶⁾.
إلا أن الإشكال الذي يُثار بهذا الشأن يتعلق بكيفية التوفيق بين النشر بالوسائل القانونية الاعتيادية، كالجريدة الرسمية مثلاً، والنشر بالوسائل الإلكترونية، وهل يكفي النشر الإلكتروني لنفاذ القرار الإداري؟

بالرغم من المزايا التي يحققها النشر الإلكتروني من سرعة وصول القرار إلى علم المعنيين به، وسهولة الاطلاع عليه، إلا أن الإدارة مُلزَمة بنشر قراراتها وفق الوسائل المحددة قانوناً كالجريدة الرسمية. وإذا خالفت الإدارة هذا الالتزام واعتمدت على النشر الإلكتروني، فإن ذلك النشر يكون باطلاً وغير مشروع ولا يُعتد به في ترتيب آثار القرار الإداري ونفاذه في مواجهة الأشخاص، إذ لا يتحقق علمهم به في هذه الحالة وبالتالي تبقى آجال الطعن فيه مفتوحة بالنسبة إليهم⁽²⁷⁾.

لذلك فإن سلطة الإدارة في اختيار وسيلة إعلام المعنيين بالقرارات الإدارية، تكون مقيدة في حالة وجود قيود قانونية تلزمها باتباع وسائل معينة على وجه التحديد، وفي غير ذلك من الحالات تكون سلطتها تقديرية في اختيار الوسيلة التي تراها مناسبة⁽²⁸⁾.

الفرع الثاني: الإشكالات التي يثيرها التبليغ الإلكتروني للقرارات الإدارية

من بين أكثر الإشكالات الإجرائية التي يثيرها العمل بالقرارات الإدارية الإلكترونية، تلك المتعلقة بتاريخ بدء سريانها في مواجهة الأفراد المخاطبين بها؛ فبالنسبة للقرارات الفردية هل تكون العبرة في سريانها بتاريخ إرسال القرار عبر البريد الإلكتروني للمعني، أم من وقت استلام الشخص المعني الرسالة المتضمنة هذا القرار؟ حتى أن الرسالة - المتضمنة تبليغ هذا القرار - قد تصل إلى المعني ولكنها تكون غير قابلة للفتح، وقد تكون قابلة للفتح دون أن يتمكن الشخص من فهم مضمونها، وذلك لأسباب مثل حالة كون الرسالة مشفرة، كما قد لا يتم وصول الرسالة أصلاً للشخص المعني بسبب عدم توفر مساحة كافية لتخزينها⁽²⁹⁾.

إضافةً إلى ذلك يُثير التبليغ الإلكتروني للقرارات الإدارية التساؤل حول المقصود بتاريخ استلام القرار الإداري الإلكتروني؛ فهل هو تاريخ فتح البريد الإلكتروني أم هو تاريخ فتح الرسالة الإلكترونية الواردة من جهة الإدارة؟ لأنّ المعنى قد يفتح بريده الإلكتروني ولا يفتح الرسالة المتضمنة تبليغه بالقرار الإداري⁽³⁰⁾، سواء بسبب تقصيره أو بسبب صعوبات تقنية.

عموماً يمكن تلخيص الإشكالات التي يثيرها التبليغ الإلكتروني للقرارات الإدارية في ثلاثة فئات من الصعوبات: تتعلق الفئة الأولى في وصول الرسالة الإلكترونية المتضمنة القرار الإداري إلى المعنى وتُستقبل منه ولكنها تكون غير قابلة للفتح، وقد يكون ذلك راجع لنظام الأمن والحماية من البرامج الضارة المستخدم في الجهاز المستقبل، أو راجع لعدم قدرة هذا الجهاز على فتح تلك الرسالة. ففي هذه الحالة رغم تحقق الاستلام إلا أنّ التبليغ لا يتحقق نظراً لتعذر الاطلاع على مضمون الرسالة.

تتعلق الفئة الثانية من الصعوبات بعدم فهم مضمون الرسالة، والذي يعود لأسباب تقنية بحثة، كأن تكون الرسالة مشفرة، أو عدم توافر البرامج المناسبة لقراءتها في الجهاز المستخدم لاستقبالها، أو عدم التوافق بين برامج هذا الجهاز مع برامج الجهاز المستخدم من قبل الإدارة المرسله...

أما الفئة الثالثة من الصعوبات فتتعلق بحالة عدم وصول الرسالة أصلاً إلى علم المعنى كأن يعجز نظام المعلومات الخاص بالجهاز المستقبل لتلقي الرسالة بسبب عدم وجود مساحة كافية للتخزين⁽³¹⁾.

أمام هذه الإشكالات، تواجه الإدارة تحديات ترسيخ الضمانات الكفيلة بتجاوز هذه الصعوبات، خاصة وأنّ الاعتماد على ازدواجية التبليغ الإلكتروني والورقي في الوقت ذاته - كضمانة لوصول القرار الإداري إلى علم المعنيين به - طريقة لا تخلو بدورها من الإشكالات خاصة من حيث أنّ ازدواجية التبليغ تعني ازدواجية التواريخ، ممّا يطرح الإشكال بشأن التاريخ الفعلي الذي يُعتدّ به لتحديد بدء سريان القرار الإداري، وما يتبع ذلك من إشكالات في حساب مواعيد الطعن في القرار أمام الجهات القضائية⁽³²⁾.

من أجل تجاوز الإشكالات التي يثيرها الاعتماد على التبليغ الإلكتروني للقرارات الإدارية، وضمان وصولها فعلياً إلى علم المخاطبين بها، ينبغي أن تعمل الجهات الإدارية المختلفة، خاصة عن طريق مواقعها الإلكترونية، على ترسيخ العمل بهذه الوسائل الإلكترونية لدى الجمهور، وإعلامهم بالتحول الحاصل من النظام الورقي إلى الإلكتروني، وكذا التحسيس والتوعية بأهمية البريد الإلكتروني باعتباره الألية الوسيطة في العلاقة بين الإدارة والمواطنين بوجهها الحديث، ومن

ثم حتّمهم على الاطلاع المستمر على بريدهم الإلكتروني، وكذا أعمال المزايا التقنية التي يوفرها تطبيق البريد الإلكتروني في مجال تأكيد الاستلام⁽³³⁾، سعياً لإيجاد حل للإشكالات المتعلقة بالتبليغ والآجال.

خاتمة:

يُثير التحوّل الرقمي للقرار الإداري العديد من الصعوبات القانونية والعملية، لعلّ أبرزها صعوبة ضبط مفهوم القرار الإداري الإلكتروني، بالإضافة إلى صعوبة التحكم في المصطلحات المتعدّدة التي أفرزها هذا التحوّل؛ ومن بينها مثلاً استخدام مصطلحات "القرار الإداري الإلكتروني"، "القرار الإداري الرقمي"، و"القرار الإداري الخوارزمي"، وكذلك استعمال عبارة "التبليغ الإلكتروني للقرار الإداري" و"تبليغ القرار الإداري إلكترونياً"...

إنّ الصعوبات والإشكالات التي يثيرها التحوّل الرقمي في مجال القرارات الإدارية، تقتضي إصلاحات تشريعية شاملة منسجمة ومتجانسة بغية استيعاب هذا التحوّل، إلّا أنّ المحاولات التي قامت بها بعض التشريعات لاحتواء هذه الإشكالات لا تغطي جميع جوانبها، ذلك لأنّ مثل هذه التحدّيات لا تقتضي فقط تنظيماً قانونياً شاملاً من طرف المشرع، بل تعزيز هذه العملية التشريعية باجتهادات قضائية وجهود فقهية كفيلة بضمان تحقيق التوازن بين الرغبة في مساندة الإدارة للتطور التقني والاستفادة من التكنولوجيا الحديثة، مع مراعاة المبادئ الأساسية التي تحكم القرارات الإدارية.

على هذا الأساس فإنّه من المهم التركيز على دور الفقه والقضاء مستقبلاً، إلى جانب التشريع، في مهمّة الإحاطة بجميع جوانب النشاط الرقمي للإدارة، بما في ذلك القرارات الإدارية الإلكترونية، بغية إبراز جوانب خصوصية هذه القرارات، من حيث شكلها كالتوقيع الإلكتروني، أو من حيث بنفادها بموجب النشر والتبليغ، وخصّ كل هذه الجوانب بتنظيم قانوني واجرائيّ مُنفرد، بما يضمن حسن سير المرافق العمومية من جهة وضمان حقوق الأشخاص المرتفقين من جهة ثانية.

وقد توصّلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج، التي يمكن إجمالها فيما يلي:

- أصبح التحوّل الرقمي في مجال القرارات الادارية واقعاً محتوماً، لكنه وإن كان ينطوي على إمكانيات معتبرة لتوسيع أطر عصنة النشاط الاداري، إلّا أنّه يفرض في المقابل تحديات قانونية وأخرى عملية.
- بالرغم من اعتبار القرار الإداري الإلكتروني بمثابة امتداد لحالة القرار الإداري بالمفهوم التقليدي، في البيئة الرقمية، إلّا أنّه يتمتّع بدرجة من الخصوصية والطبيعة التقنية ممّا يجعل من غير الملائم إخضاعه لنفس الإطار القانوني الذي يحكم القرار الإداري التقليدي.

- أمام غموض مفهومه، وعدم كفاية الاحتواء القانوني للقرار الإداري الإلكتروني، تُثار أحياناً مسألة مراعاته لمبدأ المشروعية، مما أدى إلى ضعف الثقة فيه، وانتهاج نوع من الحذر عند التعامل به.

- إضافة إلى ضعف التأطير القانوني للأحكام الموضوعية الخاصة بالقرار الإداري الإلكتروني، تواجه هذه القرارات ضعفاً في القواعد الإجرائية أيضاً، خاصةً أمام الجهات القضائية الإدارية التي اعتادت على استخدام أدلة الإثبات المكتوبة في الغالب، ومن ثم يجب مرافقة التنظيم القانوني للأحكام الموضوعية ذات الصلة بالقرار الإداري الإلكتروني بقواعد إجرائية تُراعي خصوصية هذا القرار الإلكتروني وتعزّز استخدام الأدوات الإلكترونية في الطعن والإثبات.

- إن تحقيق تحوّل رقمي فعّال يقتضي توافر عدّة عوامل، وتوفير أرضية مناسبة لهذه العملية على جميع الأصعدة؛ سواء من حيث وجود تشريع يساير التطوّرات التكنولوجية، ويعالج المسائل الفنيّة والثّقنية المنبثقة منها، أو من حيث وجود قضاء مرّن يساهم في هذه العملية. بالإضافة إلى تقبّل الجمهور لفكرة الرقمنة، واستعدادهم لاستقبال القرارات الخاصة بهم بالأساليب الإلكترونية، خاصةً فيما يتعلّق بإقبالهم على استخدام التطبيقات الإلكترونية ذات الصلة، بما فيها البريد الإلكتروني، بشكل مُنظم ومسؤول.

الهوامش:

1 - محمد سليمان شبير، "أثر التطور الإلكتروني على التصرفات القانونية للإدارة في دولة فلسطين"، مجلة جامعة الأزهر، المجلد 17، العدد 2 (ب)، 2015، ص 347.

2 - صالح عبد عايد صالح، "أهمية دور الحكومة الإلكترونية (الإدارة المحلية) في عملية صناعة القرار الإداري مستقبلاً"، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية، السنة 7، المجلد 2، العدد 28، 2015، ص 222.

3 - ماهر مشعل منيف الفيصل، القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث من أساليب النشاط الإداري، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2020، ص 12.

4 - المرجع نفسه، ص 13.

5 - محمد سليمان شبير، «أثر التطور الإلكتروني على التصرفات القانونية للإدارة...»، مرجع سابق، ص 347.

6 - في هذا السياق، يرى البعض بأنّ القرار الإداري الإلكتروني وإن كان يصدر بناءً على طلب في بعض الحالات، كمثّل قرار الترقية الذي يصدر بناءً على طلب بهذا الشأن، إلا أنّ الأصل في إصدار القرار الإداري الإلكتروني أن يكون بالإرادة المنفردة للإدارة.

راجع: أحمد فريد أبو شرخ، دور القضاء الإداري في الرقابة على مشروعية القرار الإداري الإلكتروني في فلسطين "دراسة تحليلية"، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الإدارة والتمويل، جامعة الأقصى - غزة، 2022، ص 10.

7 - يُعرّف الطلب الإلكتروني، في هذا المعنى، على أنّه: «التبادل الإلكتروني للبيانات بين الإدارة العامة والمتعاملين معها»، أو «إجراء إداري، يتمّ أدائه عن طريق التبادل الإلكتروني للبيانات بين الإدارة العامة والمتعاملين معها من خلال شبكة التت الخاصة بالتنظيم المعلوماتي للإدارة العامة».

راجع مزيداً من التعريفات المُقدّمة للطلب الإلكتروني: نكتل إبراهيم عبد الرحمن، "نطاق سلطة الإدارة التقديرية في القرار الإداري الإلكتروني"، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 9، العدد 33، 2020، ص 366.

⁸ - ماهر مشعل منيف الفيصل، مرجع سابق، ص ص 12، 13.

⁹ - محمد سليمان شبير، "أثر التطور الإلكتروني على التصرفات القانونية لإدارة..."، مرجع سابق، ص 346.

¹⁰ - المرجع نفسه، ص 347.

¹¹ - ماجد ملفي زايد الدياتي، "الضوابط القانونية للقرارات الإدارية الإلكترونية"، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد 41، 2023، ص 1027؛ وردية العربي، "القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث لإدارة المرافق العمومية"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد 01، 2022، ص 750.

¹² - كوثر منسل، حميد شاوش، "الإشكالات القانونية لاعتماد القرار الإداري الخوارزمي"، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية، المجلد 06، العدد 04، 2021، ص 808.

¹³ - حميد خبال، تطبيقات الذكاء الاصطناعي في نشاط الإدارة العامة، أطروحة دكتوراه (ل م د)، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2022/2021، ص 158.

¹⁴ - كوثر منسل - حميد شاوش، مرجع سابق، ص 810.

¹⁵ - المرجع نفسه، ص ص 808، 809.

¹⁶ - إبراهيم جبار منصور، "آلية تنفيذ القرار الإداري الإلكتروني"، مجلة أبحاث ميسان، المجلد 17، العدد 34، 2011، ص ص 619، 620.

¹⁷ - المرجع نفسه، ص 620.

¹⁸ - بل إن بعض التشريعات سمحت صراحة للإدارة بالاعتماد على أسلوب القرارات الإدارية الإلكترونية، ومثال ذلك التشريع الإماراتي الذي فصل في مسألة مشروعية اتخاذ قرارات إدارية بالطريق الإلكتروني، وفي مسألة الحجية القانونية لهذه القرارات؛ إذ بين قانون المعاملات الإلكترونية الإماراتي إمكانية إصدار أي قرار في شكل سجلات إلكترونية، كما فصل بالإيجاب في مسألة حجيتها في الإثبات.

راجع: فاطمة الزهراء روماني، "دراسة لبعض الموقفات التشريعية وسبل حلها الناتجة عن تطبيق الحكومة الإلكترونية"، المجلة القانونية، المجلد 11، العدد 5، ص 1381.

كما فصل أيضاً التشريع العراقي بالإيجاب في مسألة الحجية القانونية لإعلان القرار الإداري إلكترونياً، وذلك بموجب صدور قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم 78 لسنة 2012؛ إذ نصت المادة 13 منه على أن يكون للمستندات الإلكترونية الحجية ذاتها التي يحوزها المستند الورقي، على أن يكون المستند الإلكتروني قابل للحفظ والتخزين ضمناً لإمكانية الرجوع إليه في أي لحظة يتطلبه الأمر، وأن يكون حفظها لا يقبل التعديل بالإضافة أو الحذف، وأن يمتلك المستند الإلكتروني المعلومات الدالة على الجهة التي أصدرته، وتاريخ إرساله وتسلمه.

راجع: قيدير عبد القادر صالح، "التنظيم القانوني لإعلان القرار الإداري الإلكتروني: دراسة مقارنة"، مجلة دراسات إقليمية، السنة 17، العدد 55، 2023، ص ص 193، 194.

¹⁹ - نكتل إبراهيم عبد الرحمن، "نطاق سلطة الإدارة التقديرية في القرار الإداري الإلكتروني"، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 9، العدد 33، 2020، ص 365.

- 20 - محمد سليمان شبير، "الإطار القانوني لسلطة الضبط الإداري الإلكتروني في فلسطين - دراسة تحليلية"، مجلة جامعة الأزهر، المجلد 17، العدد 2 (ب)، 2015، ص 311، 312.
- 21 - وظّفت الباحثة بشأن هذا العنصر من البحث مصطلح "القرارات الإدارية الحديثة"، للتعبير عن جميع صور قرارات الإدارة الإلكترونية، المستحدثة تحت تأثير التطورات الحاصلة في مجال التكنولوجيات الحديثة، ذلك لأنّ جميع صور وتسميات هذه القرارات تشترك في فرض هذه التحديات، باعتبارها تعتمد جميعها على وسائل التكنولوجيا الحديثة.
- 22 - كوثر منسل، حميد شاوش، مرجع سابق، ص 807.
- 23 - حميد خيال، مرجع سابق، ص 165.
- 24 - Sara MARINI, "La digitalisation et son rôle dans la performance des administrations publiques au Maroc", International Journal of Accounting, Finance, Auditing, Management, and Economics, Volume 3, Issue 5-1, 2022, p. 234.
- 25 - في هذا السياق، وفي غير مجال النشاط الإداري، نُبّهت اللجنة التنفيذية للاتحاد الأوروبي لنقابات العمال، في قرارها حول استراتيجيات الذكاء الاصطناعي والبيانات الأوروبية، الذي اعتمده ببروكسل، بتاريخ 14 جويلية 2020، إلى أنّ الثقة الواسعة النطاق وغير المنظمة في التكنولوجيا يمكن أن تؤدي إلى إخفاقات مكلفة، وفي بعض الأحيان يمكن أن يؤدي هذا إلى صدور قرارات خوارزمية تعسفية. راجع: خيال حميد، مرجع سابق، ص 165.
- 26 - المرجع نفسه.
- 27 - أحمد بن محمد الشمري، "أثر وسائل الاتصال الإلكترونية في نفاذ القرارات الإدارية"، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، العدد 4، السنة 17، 2019، ص 412، 413.
- 28 - وردة خليفي، "النظرية العامة للقرار الإداري في ظل المستجدات الإلكترونية"، المجلة الدولية للدراسات الإنسانية، المجلد الثاني، العدد الثاني، 2023، ص 129.
- 29 - فاطمة الزهراء روماني، مرجع سابق، ص 1382.
- 30 - وردية العربي، مرجع سابق، ص 9.
- 31 - نوفان العقيل العجارمة، ناصر عبد الحليم السلامات، "نفاذ القرار الإداري الإلكتروني"، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 40، ملحق 1، 2013، ص 1029، 1030.
- 32 - محمد سليمان شبير، "النظام القانوني للبريد الإداري الإلكتروني - دراسة تحليلية"، مجلة جامعة الأزهر، عدد خاص، المجلد 19، ص 472، 473.
- 33 - المرجع نفسه، ص 472.

